

## أجود التقريرات

[ 106 ] العادل الا انها مختصة بالاخبار بلا واسطة واما الاخبار مع الواسطة كما هو محل الابتلاء لنا فالآية ساكنة عن اثبات حجيتها ويمكن تقريب هذا الاشكال بوجوه (الاول) ان الخبر انما يكون مشمولاً لدليل الحجية إذا كان ذا أثر شرعي ففي مثل الخبر مع الواسطة ما يترتب عليه الاثر هو الخبر الحاكي لقول الامام عليه السلام وهو غير ثابت وما هو ثابت لنا كخبر الشيخ عن المفيد مثلاً لا يترتب عليه أثر شرعي فما هو المحقق من الخبر لا يترتب عليه الاثر وما يترتب عليه الاثر لا يكون بمحقق (وفيه) ان الاثر الشرعي كما يترتب على الخبر الاخير يترتب على غيره من الوسائط غاية الامر ان غير الخبر الاخير لا يكون تمام الموضوع للاثر الشرعي وسيجئ في محله انه لا يشترط في كون شئ مشمولاً لدليل الحجية في الامارات بل الاصول أزيد من كونه دخيلاً في الحكم الشرعي بنحو من الدخالة وأما لزوم كونه تمام الموضوع له فلا وإذا كان كذلك فكما ان الخبر الاخير الحاكي عن الحكم يكون مشمولاً لوجوب التصديق فكذلك غيره من الوسائط فخير الشيخ يكون مشمولاً له أيضاً (الثاني) ان كل خبر يكون مثبتاً لمؤداه فلا محالة يكون حاكماً عليه ولا بد في الحكومة من ان يكون المحكوم حكماً واقعياً ثابتاً بدليل الحاكم أو منفياً به وهذا انما يتحقق في الخبر الحاكي عن الحاكم بلا واسطة واما في غيره فحيث ان المحكي ليس هو الحكم الواقعي فيستحيل الحكومة فلا يكون مشمولاً لدليل الحجية المفيد لحكومة الامارات على الاحكام الواقعية (وفيه) أولاً ان اثبات الحكم الواقعي كما عرفت في جواب الاشكال الاول مشترك بين الخبر الاخير وغيره فلكل واحد من الاخبار المترتبة حكومة على الحكم الواقعي غاية الامر ان الخبر الاخير يترتب عليه الحكم بلا واسطة وغيره مثبت لموضوع يترتب عليه الحكم وهذا لا يكون بفارق في شمول دليل الحجية بعد ثبوت دخالة كل واحد منها في الحكم الشرعي وترتبه عليه (وثانياً) ان الدليل الحجية الخبر وان كان مفيداً لكونه مثبتاً لمؤداه وحكومته عليه الا ان الالتزام بكون دليل المحكوم حكماً واقعياً بلا ملزم فكما يمكن حكومة الامارة على الاحكام الواقعية إذا كان المخبر به حكماً واقعياً كذلك يمكن حكومتها على الاحكام الظاهرية إذا كان المخبر به حكماً ظاهرياً أو موضوعاً لحكم ظاهري وعليه فشمول دليل الحجية لخبر الشيخ الحاكي لخبر المفيد يفيد ثبوت موضوع محكوم بوجوب التصديق أيضاً وشمول وجوب التصديق لخبر المفيد يفيد ثبوت موضوع آخر محكوم بوجوب التصديق وهكذا إلى أن ينتهي إلى الخبر الاخير المثبت لقول الامام عليه السلام فكل واحد